رابط المادة على منصة باحث

ورد عن الرسول حديث لا تبع ما ليس عندك هل تتفضلون بشرح هذا الحديث وبيان قصته جزاكم الله خيراً؟

صالح الفوزان

ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم حديث لا تدع ما ليس عندك. هل تتفضلون بشرح هذا الحديث وبيان قصة جزاكم الله خيرا.
حديث ورد عن حكيم بن حجاب رضي الله تعالى عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم بانه يأتيه الرجل يطلب - 00:00:00
منه البيع وليس عنده فيذهب ويشتريه من السوق ويبيعه عليه فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هكذا ما ليس عندك فجاءك انسان يطلب سلعة معينة وهي ليست في ملكك وانما هي في ملك غيرك فلا يجوز لك ان تبيعها عليه قبل ان تملكها - 00:00:20
لو قال لك اريد السيارة الفلانية وهي ليست عندك وانما هي عند فلان فتتفق انت واياه على القيمة ثم تذهب وتشتريها من صاحبها تسلمها له اسلمها للذي تعاقدت معه قبل ذلك فهذا بيع باطل لانك بعت شيئا لا تملكه وانما - 00:00:40
اه رفح البيع اذا كانت السلعة موجودة في ملكك او كان البيع على موصوف بالذمة ينضبط بالوصف وليس معينا مم وبشرط ان ان تسلم القيمة في مجلس العقد بان لا يكون بيع بين بدين فاذا كان المبيع موصوفا في الجنة وينظبط في الوصف هذا ياخذ حكم الشلل او - 00:01:00
يعني غير معين وانما مذكور باوصافه فهذا يجوز ويأخذ حكم السلف ويشترط ان تسلم القيمة في المجلس وعليك ان تحصل هذه سلعة يوفيها المحدد بمواصفاتها فهذا لا بأس به. اما بيع المعين وانت لا تملكه وانما تذهب وتشتريه كالعبارة مثلا - 00:01:20
او الفيلا او السيارة المعينة ليست في ملكه وتتعاقد مع شخص عليها في زمن معين ثم تذهب وتشتريها من صاحبها وتسلمها المشتري منك فهذا بيع باطل لانك بعت شيئا لا تملكه ولان هذا يحدث حرجا لانه ربما - 00:01:40
وصاحب السلعة يرفع عليك القيمة وتتحرج من شرائها وقد بعتها على شخص النبي الذي تعاقدت معه صاحبها يعلم بذلك ثم يرفع عليك القيمة ويحصل عليك حرج في ذلك. او ربما تشتريها رخيصة يتحرج المشتري و - 00:02:00
يقول انك زدت عليه في الثمن وهي رخيصة عند بائعها او ما اشبه ذلك فليأتي هذه المحاليل حرم الشارع بيع ما ليس عنده ولانه لا تحصل هذه السلعة وقد يمتنع صاحبها من بيعها وتقع في حرج مع انتعاقدت معه فهذا فيه مخاطرة وفيه جهالة - 00:02:20
وفيه محاذير كثيرة ولذلك الشارع الحكيم شد هذا الباب. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:40